

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقال جابر رمى النبي A يوم النحر ضحى ورمى بعد ذلك بعد الزوال .
[ش (بعد ذلك) أي في أيام التشريق . انظر مسلم الحج باب استحباب كون عصى الجمار
بقدر حصى الخذف وباب بيان وقت استحباب الرمي رقم 1299]